

التاريخ : 2016/10/6

الرقم : ت ج 5368/27/1

السادة / هيئة الاوراق المالية المحترمين

عمان - الاردن

الموضوع اجتماع الهيئة العامة غير العادي

تحية طيبة وبعد،

بالاشارة للموضوع اعلاه نرفق لكم ما يلي:

1- نسخة معدلة من عقد التأسيس والنظام الاساسي مصادق عليها حسب الاصول من قبل

دائرة مراقبة الشركات.

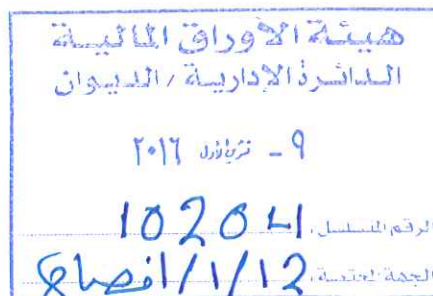
2- نسخة عن محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي مصادق عليه حسب الاصول من قبل

دائرة مراقبة الشركات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المدير الاداري

زياد حسين صالح



١٠/١٠/٢٠١٦

محضر إجتماع الهيئة العامة غير العادي

لشركة التسهيلات التجارية الأردنية

المساهمة العامة المحدودة

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس الإدارة عقدت الهيئة العامة للمساهمين إجتماعها العادي في فندق جراند ميلينيوم الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس الموافق 2016/9/22 بحضور السيد/ معاذ رباحه مندوباً عن عطوفة مراقب عام الشركات.

ترأس الجلسة السيد/ محمد زكي المصري رئيس مجلس الإدارة ورحب بالسادة الحضور وطلب من السيد مندوب عطوفة مراقب عام الشركات إعلان قانونية الجلسة حيث أعلن السيد مندوب عطوفة مراقب عام الشركات بأن عدد الحضور من المساهمين (14) مساهماً من أصل (528) مساهماً يحملون فيما بينهم (15,772,892) سهماً أصالة، أي ما نسبته (95,59 %) من رأسمال الشركة، وأن (5) من أعضاء مجلس الإدارة من أصل (7) يحضرون الإجتماع ، وبذلك

ترأس الجلسة السيد/ محمد المصري رئيس الجلسة افتتاح الجلسة وتعيين كاتباً لها ومراقبين إثنين

مراقبين السيد/ زياد حسين كاتباً للجلسة والسيد/ محمد لافي وطارق حداد

وبعد ذلك إنتقل السيد رئيس الجلسة لجدول أعمال الإجتماع وعلى النحو التالي:

أولاً : إلغاء الغايات التالية من عقد التأسيس والنظام الاساسي

1	1- (أ) شراء و بيع و تجارة و استيراد و تصدير المواد و السلع الثابتة من آلات و معدات و أجهزة و بيعها نقداً و /او بئقسيط و / او بطريقة التأجير التمويلي. (ب) تدعيم و تنشيط الصادرات الوطنية لمختلف السلع المنتجة محلياً من قبل الشركة او من شركات محلية. (ت) فتح الاسواق الخارجية للسلع المنتجة محلياً و ايجاد افضل الفرص لها في التصدير. (ث) انشاء المنشآت المحلية المختلفة بعد الحصول على التراخيص الصناعية اللازمة في كل منها قبل الشروع بها و تدعيم الصناعات الوطنية بهدف تنشيط الصادرات الوطنية. (ج) الحصول على الوكالات التجارية المحلية و الاجنبية و تمثيل الشركات المحلية و الاجنبية في المملكة و خارجها و اعمال الكوميسيون و الوساطة التجارية للسلع الثابتة التي تتعاطى بها الشركة.
2	5- ان تطلب من اية سلطة مختصة اصدار اي قانون او تشريع او امر لحمايتها و تتخذ التدابير لاصداره و الحصول عليه ليتمكن من تنفيذ اية غاية من غاياتها او لاجراء اي تغيير في شكل تأليفها او لاية غاية اخرى قد تظهر ضرورية و ان تعارض اية اجراءات او طلبات قد يتراءى لها بانها مضرّة لمصالحها مباشرة او غير مباشرة.
3	8- ان تدخل مع اي شركة او شخص في اي ترتيب لاقتسام الارباح و توحيد الفائدة في التعاون و المشاركة و المشاريع المشتركة و الامتيازات المتبادلة او غير ذلك من اعمال.
4	12- ان تقوم بجميع الامور المذكورة اعلاه او باي منها سواء بنفسها او بواسطة وكلاء عنها او ابناء او خلائفهم و سواء كانت وحدها او بالاشتراك مع غيرها داخل الاردن و خارجة وفقاً للقوانين و الانظمة المرعية.
5	19- تمويل و منح قروض للمشاريع التناهية الصغر (micro finance)

ثانياً: اضافة لغايات التالية الى عقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة

1	ادارة المشاريع
2	الحصول على التمويل عن طريق طرح السندات وتقديم الضمانات اللازمة لها .
3	تشتري وتمتلك وتبيع وتؤجر وتستأجر وترهن الاموال المنقولة وغير المنقولة للشركة .
4	القيام بأعمال التأجير التمويلي .
5	استثمار اموال الشركة ومصادر تمويلها في كافة عمليات تمويل المشاريع في القطاعات المالية والصناعية والتجارية والسياحية والخدمات بكافة انواعها .
6	تقديم القروض للغير لتمويل شراء الاصول الثابتة والمتداولة بما فيها الآلات والمعدات والمخزون السلعي وغيرها وتمويل وتطوير المشروعات الصناعية والخدمية وغير ذلك والتصرفات اللازمة لاداء هذه المهام او ترتبط بأدائها او تكملتها وذلك وفقاً لاحكام القوانين النافذة .
7	استثمار موجودات الشركة في الودائع والسندات الحكومية بمختلف السبل والوسائل والاشكال المتاحة داخل حدود المملكة في حدود ما تسمح به الانظمة والقوانين المرعية في المملكة .
8	تمويل الرحلات العائلية السياحية .
9	تمويل الدراسة الجامعية .
10	تمويل المركبات .
11	العداد وتنظيم واصدار بطاقات شخصية لتسهيل وتغطية وتسديد ائمان كامل مشتريات عملائها من الغير من البضائع والسلع والخدمات وغيرها والتعامل مع الصراف الالى للبنوك والشركات التي يتم الاتفاق معها على ذلك والقيام بجميع الاعمال الأخرى المتعلقة بها والمتفرعة عنها وذلك داخل حدود المملكة الأردنية الهاشمية ووفق الانظمة والقوانين المرعية بهذا الخصوص .
12	القيام بأعمال التأجير التمويلي وفق احكام الشريعة الاسلامية .
13	تبيع القروض بكافة انواعها وفق احكام الشريعة الاسلامية .

6- 007 2016

صورة طبق الأصل
دائرة مراقبة الشركات

ثالثاً: تعديل الغايات التالية بعقد التأسيس والنظام الاساسي (قبل التعديل وبعد التعديل)

تسلسل	الغاية قبل التعديل	الغاية بعد التعديل
1	2- ان تنشئ وتؤسس مكاتب وكالات ومحللات لتنفيذ غاياتها التي أسست من اجلها وفقاً للقوانين والانظمة المرعية داخل المملكة وخارجها .	ان تنشئ وتؤسس مكاتب وكالات ومحللات لتنفيذ غاياتها التي أسست من اجلها وفقاً للقوانين والانظمة المرعية داخل المملكة وخارجها .
2	3- ان تبتاع وتقتني وتأخذ على عاتقها جميع او بعض اعمال او املاك والتزامات أي شخص او شركة يقوم بالعمل المصرح لهذه الشركة القيام به او ان تمتلك او تحوز أي عقار او اية حقوق تتفق مع اية غاية من غايات هذه الشركة .	ان تبتاع وتقتني او ان تمتلك او تحوز أي عقار او اية حقوق تتفق مع اية غاية من غايات الشركة .
3	4- بصورة عامة ان تشتري وتستبدل وتستأجر وتؤجر مباشرة و/ او بطريقة التأجير التمويلي وتبيع وترهن وتفك الرهن وترهن اموال الغير المنقولة او غير منقولة او اية حقوق او امتيازات او براءات او حقوق تراها الشركة ضرورية او منع تقليل اية خسارة او التزامات ينتظر وقوعها .	وبصورة عامة ان تشتري وتستبدل وتستأجر وتؤجر مباشرة و/ او بطريقة التأجير التمويلي وتبيع وترهن وتفك الرهن وترهن اموال الغير المنقولة وغير المنقولة تأميناً لديونها لدى الغير او تقتني بآية صورة أخرى اية اموال منقولة وغير منقولة او تمتلك لتسهيل تحقيق غاياتها او منع تقليل اية خسارة او التزامات ينتظر وقوعها .
4	7- ان تستثمر وتنصرف بأموالها المنقولة والغير منقولة والتي لا تحتاج اليها في الحال والكيفية التي تقررها من حين لآخر بما ينسجم مع غايات الشركة وبما في ذلك المساهمة والمشاركة بالشركات الأخرى وفق التشريعات النافذة بالخصوص .	ان تستثمر وتنصرف بأموالها المنقولة والغير منقولة والتي لا تحتاج اليها في الحال بالكيفية التي تقررها من حين لآخر بما ينسجم مع غايات الشركة وبما في ذلك المساهمة والمشاركة بالشركات الأخرى وفق التشريعات النافذة بالخصوص .
5	9- ان تقترض الاموال الضرورية لاشغالها او الامور تتعلق بها او تجمعه او تؤمن دفعه و ان تقوم برهن املاكها لضمان ديونها او أي التزامات أخرى تلزم بها وتقديم الكفالات اللازمة والمتصلة بأغراض الشركة .	ان تقترض من البنوك والمؤسسات المالية الاموال الضرورية لاشغالها لأمور تتعلق بها وان تقوم برهن املاكها لضمان ديونها او أي التزامات أخرى تلزم بها وتقديم الكفالات اللازمة والمتصلة بأغراض الشركة .

11/11

الإدارة العامة/الفرع الرئيسي - هاتف: (+962 6 5671720) فاكس: (+962 6 5672255) ص.ب: 941493 عمان 11194 الأردن
 فرع المدينة الرياضية - هاتف: (+962 6 5108816) فرع الوحدات - هاتف: (+962 6 5735666)
 فرع الزرقاء: (+962 5 3968880) فرع إربد - هاتف: (+962 2 7255959) فرع العقبة - هاتف: (+962 3 2042225)
 الموقع الإلكتروني: www.jtf.com.jo - البريد الإلكتروني: info.jtf@jtf.com.jo

6	11- ان تؤسس و / او تساهم و / او تمتلك منفردة او بالتعاون او الاشتراك مع أي شخص طبيعي او معنوي أي او جميع الاعمال التالية وفق القوانين و الأنظمة المرعية و بعد الحصول على التراخيص اللازمة: أ- اصدار الخدمات المالية ب- تملك الاراضي لإقامة الابنية و الشقق السكنية عليها و بيعها مباشرة و / او بطريقة التأجير التوريثي. ت- امتلك الاراضي و استثمارها و تطويرها و اقتازها و تسويقها و بيعها مباشرة و / او بطريقة التأجير التوريثي. ث- امتلك و ادارة المشاريع السياحية و الترفيهية. ج- اصدار الاعلان / الطماعة و النشر و التوزيع. ح- اصدار الصرافة. خ- اصدار وكالات التأمين و الشحن.
7	13- انشاء و تأسيس الشركات ، و المساهمة في الشركات القائمة بكافة انواعها و اشكالها داخل و خارج الاردن.
8	14- بيع و تسويق البطاقات الائتمانية و البطاقات المدفوعة مسبقا و بما يخدم عمل الشركة.
9	15- منح القروض و التمويل المباشر للسلع المعمرة و الاستهلاكية
10	16- تمويل العقارات
11	17- كفالة الغير و / او وضع تأمينات مقابل تسهيلات للشركات
12	استثمار و تمويل المشاريع
13	20- اصدار الكفالات و / او الاعتمادات باسم الشركة لصالح عملائها من خلال البنوك

تتمت الموافقة بالاجماع من قبل الهيئة العامة على الغايات المراد الغاؤها والغايات المراد اضافتها والغايات المراد تعديلها بعقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة المبينة اعلاه.
رابعاً: بحث استقالة مجلس الادارة وانتخاب مجلس ادارة جديد

بين السيد رئيس مجلس الادارة بأن خمسة من اعضاء مجلس الادارة تقدموا باستقالتهم من المجلس لتغير نسبة مساهمتهم في الشركة .

وطالب مندوب عطوفة مراقب عام الشركات ترشيح (7) سبعة أعضاء حيث أن النظام الداخلي للشركة ينص على أن عدد أعضاء مجلس إدارة الشركة سبعة أعضاء وأن عدد الأسهم التي يمتلكها عضو مجلس الإدارة يجب أن لا يقل عن (10,000) عشرة آلاف سهم بحيث لا تكون محجوزة أو مرهونة أو مقيدة بأي قيد آخر يمنع التصرف المطلق بها، وعليه فإن باب الترشيح لعضوية المجلس مفتوحة لمن يريد ترشيح نفسه.

وقد تم ترشيح المذكورين تالياً لعضوية مجلس الإدارة وهم:

- شركة تمكين للتأجير التمويلي بخمسة مقاعد حيث أنها تمتلك 15,390,385 سهم من رأسمال الشركة البالغ 16,500,000 سهم .
- البنك الاستثماري بمقعد واحد ويمتلك 229,597 سهم
- صندوق الاستثمار للجامعة الاردنية بمقعد واحد ويمتلك 77,000 سهم

صورة طبق الاصل
دائرة مراقبة الشركات

6 - OCT 2016

وسأل مندوب عطوفة مراقب عام الشركات إن كان هناك مرشحين آخرين
يوجد مرشحين آخرين فإن السادة المرشحين المبينة أسماؤهم أعلاه قد شاركوا في
مجلس الإدارة بالتزكية وتمنى مندوب عطوفة مراقب عام الشركات لهم التوفيق
خامساً : قبول اعتذار مدقق الحسابات المستقل السادة شركة ديلويت اند توش وانتخاب
مدقق حسابات مستقل بدلاً منه .

بين السيد رئيس مجلس الإدارة بأن المدقق الخارجي وعد إدارة الشركة شفافة تقديم اعتذاره
عن اكمال مدة التدقيق لكنه لم يقم بتقديم كتاب اعتذار بشكل رسمي وعليه فقد قررت
الهيئة العامة عدم مناقشة هذا البند حيث لم يتقدم مدقق الحسابات باعتذار خطي.
سادساً : تعديل عقد التأسيس والنظام الاساسي لاضافة الغايات المذكورة اعلاه.
الموافقة بالإجماع على كافة البنود واجراء التعديلات بعقد التأسيس والنظام الاساسي
والغايات التالية بعقد التأسيس والنظام الاساسي للشركة.

1	ان تنشئ وتؤسس مكاتب ووكالات ومحلات لتنفيذ غاياتها التي اسست من اجلها وفقاً للقوانين والأنظمة المرعية داخل المملكة وخارجها باستثناء مكاتب تمثيل البنوك والشركات الاجنبية المالية التي تقبل الودائع..	6 - 2016
2	ان تستثمر وتتصرف بأموالها المنقولة والغير منقولة والتي لا تحتاج اليها في الحال بالكيفية التي تقررها من حين لآخر بما ينسجم مع غايات الشركة وبما في ذلك المساهمة والمشاركة بالشركات الاخرى وفق التشريعات النافذة بالخصوص.	
3	ان تقترض من البنوك والمؤسسات المالية الاموال الضرورية لاشغالها لامور تتعلق بها وان تقوم برهن املاكها لضمان ديونها او اي التزامات اخرى تلتزم بها وتقديم الكفالات اللازمة والمتصلة باغراض الشركة .	
4	ان تقبض ثمن اية املاك او حقوق او بضائع او منتجات او اموال منقولة او غير منقولة باعتها او تصرفت بها بأي وجه اخر ام بالنقد او باقساط او خلافها او باسم اية شركة او هيئة مسجلة او بأية سندات مالية اخرى لاية شركة او هيئة مسجلة وان تمتلك وتتصرف وتتعامل على اي وجه اخر بذلك الاسهم او السندات المالية التي امتلكتها على الوجه المذكور .	
5	انشاء وتأسيس الشركات والمساهمة في الشركات القائمة بكافة انواعها واشكالها داخل الاردن بعد الحصول على الموافقات اللازمة من الجهات الرقابية.	
6	ادارة واصدار البطاقات الائتمانية والبطاقات المدفوعة مسبقا وبما يخدم عمل الشركة على ان تتم من خلال البنك الاستثماري.	
7	منح القروض والتمويل المباشر للخدمات والسلع المعمرة والاستهلاكية	

صورة طبق الأصل
دائرة مراقبة الشركات

صورة طبق الأصل
دائرة مراقبة الشركات

7/7
الإدارة العامة/ الفرع الرئيسي - هاتف: (+٩٦٢ ٦٥٦٧١٧٢٠) فاكس: (+٩٦٢ ٦٥٦٧٢٢٥٥) ص.ب: ٩٤١٤٩٣ عمان ١١١٩٤ الأردن
فرع المدينة الرياضية - هاتف: (+٩٦٢ ٦٥١٥٨٨١٦) فرع الوحدات - هاتف: (+٩٦٢ ٦٧٣٥٦٦٦)
فرع الزرقاء: (+٩٦٢ ٥٣٩٦٨٨٠) فرع إربيد - هاتف: (+٩٦٢ ٢٧٢٥٥٩٥٩) فرع العقبة - هاتف: (+٩٦٢ ٣٢٠٤٢٢٥٥)
الموقع الإلكتروني: www.jtf.com.jo - البريد الإلكتروني: info.jtf@jtf.com.jo

